

وضعت هاهنا ما أجمعوا عليه، قلت أراد والله أعلم أنه لم يضع في كتابه إلا الأحاديث التي وجد عنده فيها شرائط الصحيح المجمع عليه وإن لم يظهر اجتماعها في بعضها عند بعضهم». اهـ. كلام ابن الصلاح بلفظه.

قلت: أفاد كلامها أن ترك كل واحد منها للحديث الذي أخرجه الآخر ليس دليلاً على أنه اطلع على علة فيه كما توهم صاحب الإبرام بل لما ذكر. اهـ.

وفي علوم الحديث أيضاً ما نصه المضطرب من الحديث هو الذي تختلف الرواية فيه فيرويه بعضهم على وجه وبعضهم على وجه آخر مخالف له، وإنما نسميه مضطرباً إذا تساوت الروايتان. أما إذا ترجحت إحداها بحيث لا تقاومها الأخرى بأن يكون راويها أحفظ أو أكثر صحبة للمروي عنه أو غير ذلك من وجوه الترجيحات المعتمدة. فالحكم للراجحة ولا يطلق عليه حينئذ وصف المضطرب ولا له حكمه. اهـ. المراد منه بلفظه.

وفي الجزء التاسع من المحلى للإمام أبي محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الظاهري المتوفى سنة ست وخسين وأربعمائة ما نصه، اختلاف الألفاظ ليس علة في الحديث، بل إن كان روى جميعها الثقات وجب أن تستعمل كلها ويحكم بما اقتضاه كل لفظ منها ولا يجوز ترك بعضها لبعض لأن الحججة قائمة بجميعها وطاعة كل ما صح عنه صلى الله عليه وسلم فرض على الجميع، ومخالفة شيء منه، معصية لله عز وجل. وإن كان روى بعضها ضعيف فالإحتجاج به على ما رواه الثقات ضلال اهـ. منه بلفظه.

قال الحافظ بن رجب في طبقات الحنابلة ما نصه: كان عز الدين بن عبدالسلام يقول: ما رأيت في كتب الإسلام في العلم مثل المحلى والمجلى وقال تاج الدين عبدالرحمن بن إبراهيم الفزاري: « كان عز الدين يرسلني أستعير له المحلى والمجلى - كتابان لابن حزم في مذهب الظاهرية - أحدهما متن والآخر شرح من ابن العربي » اهـ. كلام ابن رجب بلفظه.